



لجنة الرقابة على المصارف
مصرف لبنان

بيروت في ٢٠٢٦/٠٦/٣٠

مذكرة رقم ٢٠٢٦/٣

موجّهة إلى المصارف

الموضوع: نسبة تغطية "الأموال النقدية" بالعملات الأجنبية (نسبة الـ ١٠٠%) عملاً
بأحكام تعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ١٥٠ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٩.

استناداً إلى المادة الثالثة مكرّر من تعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ١٥٠ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٩ المعدّلة بموجب تعميم مصرف لبنان الوسيط رقم ٧٦٤ تاريخ ٢٠٢٦/٥/٨ حيث أضيفت سندات الخزينة اللبنانية بالعملات الأجنبية (Eurobonds) المصنفة بالقيمة العادلة إلى مجموع السيولة المتوقّرة عند احتساب نسبة الـ ١٠٠%،

يطلب من المصارف اعتماد نموذج LIQ-FFR المتعلّق بنسبة تغطية الأموال النقدية بالعملات الأجنبية (نسبة الـ ١٠٠%) المعدّل والمرفق بهذه المذكرة للتصريح، أسبوعياً وشهرياً، على أساس إفرادي (فروع لبنان)، عن نسبة السيولة المطلوبة بموجب أحكام المادة الثالثة مكرّر المذكورة أعلاه.

يبدأ التصريح عن النموذج LIQ-FFR المعدّل الأسبوعي اعتباراً من الأسبوع المنتهي يوم السبت تاريخ ٢٠٢٦/٧/١١، فيما يبدأ التصريح عن النموذج الشهري اعتباراً من نهاية شهر حزيران ٢٠٢٦.

ستقوم دائرة المعلوماتية في لجنة الرقابة على المصارف في وقت لاحق بإدراج البرنامج المعلوماتي المتعلّق بالنموذج المعدّل أعلاه على الموقع الإلكتروني للجنة الرقابة على المصارف وتحديد على صفحة Circulars & Memos، حيث يمكن الضغط على الرابط (hyperlink) الموجود في أسفل المذكرة لتنزيل البرنامج.

تلغى مذكرة لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٠٢٦/١ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٦.

مرفق: نموذج LIQ-FFR "نسبة تغطية الأموال النقدية بالعملات الأجنبية (نسبة الـ ١٠٠%) المعدّل".

[تحميل البرنامج المعلوماتي Patch 1.130](#)

عن لجنة الرقابة على المصارف

الرئيس
د. مازن سويد